

الزيادة في سداد القرض بدون شرط هل تعتبر ربا ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم السلف من صديقه مبلغ مليون ومئتين الف ريال. يقول ورهن عنده فيلا بمليونين. يقول على ان - [00:00:00](#) باسمه شريطة ان يسدده خلال سنة. واذا لم يستطع السداد فله ان يتصرف بالفلة. يقول واذا يقول وان من شرطه اذا يسر الله عليه في خلال سنة وسدد المبلغ سوف يسدده المبلغ كاملا ويعطيه زيادة. ستكون قرابة الثلاث مئة الف ريال. يقول - [00:00:19](#) هل هذه الزيادة تعتبر ربا؟ يقول هل هي هذه الزيادة ربا؟ علما انني لم اطلبها منه الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء ان الزيادة الربوية هي الزيادة المشروطة في اصل العقد - [00:00:39](#) واما اذا زاد المقرض عند السداد المقرض شيئا بلا شرط فانه لا بأس به ان شاء الله تعالى فاذا رد المقرض اكثر مما اخذ بدون شرط او اتفاق سابق مع القرض فلا حرج في ذلك ان شاء الله - [00:01:02](#) وبرهان ذلك ما في الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني. فهذه الزيادة من - [00:01:22](#) صلى الله عليه وسلم غير مشروطة. وفي صحيح الامام البخاري من وفي صحيح الامام مسلم من حديث ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استسلف النبي صلى الله عليه وسلم من رجل بكرا. فجاءت ابل من ابل الصدقة فامر ابا رافع ان - [00:01:42](#) الرجل بكره فقال لا اجد الا خيارا رابعيا. يعني اكبر من البكرة. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اعطه اياها. اعطها اياه. فقال عليه الصلاة والسلام اعطها اياه. فان خير الناس احسنهم قضاء - [00:02:02](#) فان خير الناس احسنهم قضاء. وفي الحديث الاخر يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء فاذا كانت هذه الزيادة لم تتم عن اتفاق ولا اشتراط اثناء العقد فلا بأس بها في اصح القولين. واما - [00:02:22](#) اذا كان ذلك عن اتفاق سابق فلا يجوز دفع هذه الزيادة ولا اخذها. لان ذلك صورة من صور الربا. فان المتقرر وعند العلماء ان كل قرض جراء نفعا فهو ربا. فليس للمقرض ان يأخذ من المقرض الا ما اقرضه اياه - [00:02:43](#) الا اذا طابت نفس المقرض بشيء من الزيادة في الكمية فلا بأس اذا لم يسبقه شرط او تواطؤ على ذلك وبما انك ذكرت في السؤال بارك الله فيك انه قد وعدك بان يعطيك زيادة فهذا الوعد لا يجوز - [00:03:03](#) ان يتم بينكما ولكن اذا رأى عند السداد هو من غير وعد سابق ولا اتفاق ولا اشتراط. اي يزيد فلا بأس ان شاء الله فاذا لا يجوز له ان يعد بشيء زائد على سداد قرضه. ولكن في حال السداد اذا اراد ان يزيد شيئا - [00:03:26](#) تطيب به نفسه فلا بأس. والله اعلم - [00:03:46](#)